

سنن البيهقي الكبرى

16809 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال قال Y حد اللوطي حد الزاني إن كان محصنا رجم وإلا جلد قال الشيخ C وإلى هذا رجع الشافعي C فيما زعم الربيع بن سليمان